الجريدة الرسمية

للجمهورية الإسلامية الموريتانية

نشرة نصف شمرية تحدر يوميي 15 و30 من كل شمر

	1996 July 30 - 1416 Bless 16

المحتوى

																									•			

II. مراسیم ،مقررات ، قرارات ، تعمیمات

رئاسة الجمهورية

		- نصوص تنظيمية
123	مرسوم رقم 006 - 96. يتضمن اختتام الدورة العادية الاولى للبرلمان لسنة 1995 - 1996	- يناير 1996
		- نصوص مختلفة
123	مرسوم 201 – 96 يقضي بانهاء مهام الوزير الاول	0) يناير 1996
123	مرسوم رقم 902 – 96. يقضي بتعيين وزير أول	01 ينإير 1996
123	مرسوم رقم 903 – 96 يقضي بتعيين الحكومة	0. يناير 1996
	مرسوم رقم 908 – 96. يقضي بتعيين مستشار	0 يناير 1996

	الوزارة الاولى	
		– نصوص مختلفة
124	مرسوم رقم 909 – 96. يتعلقُ بتناوب الوزراء	9 يناير 1996
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون	
		– نصوص مختلفة
125	مرسوم رقم 96 – 002. يقضي بتعيين قنصً عام للجمهورية الاسلامية الموريتانية.	11 يناير 1996
	وزارة الداخلية والبريد والمواصلات	
		– نصوص مختلفة
125	مقرر رقم 434. يقضي بايفاد مفتش شرطة للتكوين	31 دجمبر 1995
.125	مرسوم رقم 905 – 96 . يقضي بتعيين ثلاثة (3) ضباط من الحرس الوطني في رتب اعلى	3 يناير 1996
	وزارة المالية	
		– نصوص تنظيمية
125	مرسوم رقم 907 – 96. محدد لصلاحيات وزير المالية ولتنظيم الادارة المركزية لقطاعة	4 يناير 1996
		– نصوص مختلفة
130	مرسوم رقم 96 – 004 . يقضي بمنح اذن استغلال القطع ارضية ضمن التقسيم الريفي لولاية اترارزة	15 يناير 1996
130	مرسوم رقم 96 –005. يقضي بمنح قطع ارضية ضمن التقسيم الريفي لولاية اترارزة	15 يناير 1996
131	مرسوم رقم 96 – 007. يقضي بمنح مؤقت لقطعة في نواكشوط	30 يناير 1996
	وزارة الصيد والاقتصاد البحري	
		- نصوص تنظيمية
	مرسوم رقم 96– 003. يسمح بالتنازل عن الاسهم التي تملكها دولة الجمهورية الاسلامية الموريتانية في راس	11 يناير 1996
131	مال شركتي "موصوف" و"سيمار"	
	* وزارة المياه والطاقة	
		– نصوص تنظيم ي ة
	مرسوم رقم 96 - 006. يقضي بتعديل بعض الترتيبات الواردة في المرسوم رقم 80 - 93 الصادر بتاريخ 4	17 يناير 1996
131	يوليو 1993 والمحدد للعناصر المكونة لنظام اسعار المحروقات السائلة.	
	وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة	
		- نصوص مختلفة
131	007 . يقضى بتسوية الوضعية الادارية لموظف	
	وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي	
		- نصوص تنظيمية
132	مرسوم رقم 192 – 95 يحدد صلاحيات وزير الثقافة والتوجية الاسلامي وينظم الادارة المركزية لقطاعة.	عبوص معينية. 13 نجمبر 1995

122

۱۷ - اشعارات

المادة الأولى . - يعين السادة التالية أسماؤهم على التوالي

– وزيرا للشؤون الخارجية والتعاون . محمد سالم ولد لكحل

- وزيرا للدفاع الوطني : عبد الله ولد عبدي

- وزيرا للعدل، عثمان سيدي احمد اليسع

– وزيرا للداخلية والبريد والواصلات، محمد الامين السالم ولد الداه

- وزيرا للمالية . سيدي محمد ولد بيه

وزيرا للتخطيط. محمد الامين الشبيه ولد الشيخ ماء العينين

– وزيرا للصيد والاقتصاد البحري، باب ولد سيدي

– وزيرا للتجارة والصناعة التقليدية والسياحة. بيجل ولد حميد

وزيرا للمعادن والصناعة . انكيد لامين كايو

وزيرا للتنمية الريفية والبيئة . صو أبو دمبا

وزيرا للتجهيز والنقل ، صو محمد دينا–

وزيرا للصحة والشؤون الاجتماعية. كمرا علي كلاديو

وزيرا للمياه والطاقة . محمد الامين ولد احمد

وزيرا للتهذيب الوطني

لرابط سيدي محمود ولد الشيخ احمد

وزيرا للوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضية. سيدي محمد ولند

وزيرا للثقافة والتوجيه الاسلامي الامام ولد تكدي

وزيرا للاتصال والعلاقات مع البرلمان الرشيد ولد صالح

– كاتبا للدولة للحالة المدنية. ختار ولد الشيخ احمد

– كاتبا للدولة مكلفا بشؤون اتحاد المغرب العربي. شياخ ولد اعلي

– كاتبا للدولة مكلفا بدحو الاميــة وللتعليـم الاصلـي. محمد الامـين ولـد

– الامين العام للحكومة ، الدكتور با سيلي

- كاتبة للدولة مكلفة بشؤون الرأة. السنية بنت سيدي هيبة

المادة 2 . - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 200 – 96. صادر بتاريخ 16 يناير 1996. يقضي بتعيين

المادة الاولى . – يعين السيد بلاه ولد كيه. مستشارا بالامائـة العامة لرناسة الجمهورية

المادة 2 . - يغشر هذا الرسوم في الجريدة الرسمية.

قوانين وأواس قانونية

11 - مواسيم ، مقررات، قرارات ، تعميمات

رئاسة الجمهورية

المادة 2 . – ينشر هذا المرسوم وفق اجسراءات الاستعجال وفي . 1996 وقع 006 - 96. صادر بتساریخ 4 ینسایر 1996 المادة الأولى . - تختتم الدورة العادية الأولى للبرلمان لسه يتضمن اختتام الدورة العادية الاولى للبرلمان لسنة 1995 – 1996 1995 – 1996 يوم الخميس الوافق 11 يناير 1996.

الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية.

 $\frac{1}{2}$ مرسوم رقم $\frac{1}{2}$ ومادر بتناریخ 2 ینسایر $\frac{1}{2}$

يقضي بانها، وظائف الوزير الاول.

المادة الأولى . – تنهى وظائف السيد سيدي محمد ولد بوبكر بصفته وزيرا

المادة 2 – يسري مفعول هنذا الرسوم ابتداء من 2 /02/ 96 وينشس في

لجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية

مرسوم رقم (00 - 96 - 96 - 96 - 96 - 96 - 96 - 96 مرسوم رقمالهزير الأول

لمادة الأولى – يعين السيد شيخ العافية ولند محمد خونا.

لمادة 2 . - يصبح هذا المرسوم نافذا اعتبارا من 2 يناير

1996. وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية

. ا996 يناير 96-96 صادر بتاريخ 13يقضي بتعيين الحكومة

- وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة : ,
- صو محمد ديئا. وزير التجهيز والنقز
- انكيدي لامين، وزير المعادن والصناعة
- سيدي محمد ولد محمد فال. وزير الوظيفة العمومية والشغل والشباب
- وزارة العادن والصناعة
- بيجل ولد حميد. وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة
- محمد الامين اشبيه ولد الشيخ ماء العينين. وزير التخطيط
- الرشيد ولد صالع. وزير الاتصال والعلاقات مع البرلنان.
- وزارة التنمية الريغية والبيئة
- كمرا على كالادو . وزير الصحة والشؤون الاجتماعية
- محمد الامين ولد احمد. وزير الياه والطاقة
- محمد الامين اشبيه ولد الشيخ ماء العينين. وزير التخطيط
- وزارة التجهيز والنقل :
- باب ولد سيدي. وزير الصيد والاقتصاد البحري
- لرابط سيد محمود ولد الشيخ احمد . وزير التهذيب
- صو آبو دمبا. وزير التنمية الريفية والبيئة
- وزارة الياه والطاقة :
- انكيدي لاهين. وزبر العادن والصفاعة – باب ولد سيدي. وزير الصيد والاقتصاد البحري
- كمرا علي كالادو، وزير الصحة والشؤون الاجتماعية
- وزارة التهذيب الوطني
- صو آبو دمباً . وزير المتنصية الريفية والبيئة
- الاستاذ سيدي محمد وك محمد فال. وزير الوظيفة العمومية والشغن

 - والشياب والرياضة
- - الاحام ولع تكدي. وزير الثقافة والتوجيه الاسلامي
- وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة :
- لمرابط سين محمود ولد الشيخ احمد . وزير التهذيب الوطني
- محمد الامين السالم وك الداه، وزير الداخلية والبريد والمواصلات
- الرشيد ولد صالم. وزير الاتصال والعلاقات مع البرلان
- الرشيد ولد صالح. وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان

• وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية :

- الاستاذ سيدي محمد ولد محمد فال. وزير الوظيفة العمومية والشغر
- محمد الامين ولد احمد. وزير المياه والطاقة
- عثمان سيد احمد اليسع. وزير العدا • وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي :

الوزارة الاولى

- نصوص مختلفة
- مرسوم رقيم 900 90. صادر بتساريغ 9 ينساير 1996.
- ينعلق بتذوب الوزراء
- المامة الأول . ﴿ يَتَمْ فَكُولِ الْسُورِيلَةِ. فِي حَالَةً هَيْابًا الْسُورِيلَةِ

اصحاب المناهيات، حس

子田(中) 田()

- وزارة الشؤون الخارجية والتعاون :
- ثرابط سيدي محمود ولد الشيخ احمد. وزير التهذيب الوطني
- الرشيد ولد صالح. وزير الاتصال والعلاقات مع البرلنان
- كمرا على كالادو، وزير الصحة والشؤون الاجتماعية
- وزارة الدفاع الوطني :
- محمد الامين السالم ولد الناه. وزير الناخلية والبريد والمواصلات
- . عثمان سيد أحمد اليسع . وزير العدل
- وزارة العدل :

صو آبو دميا. وزير التنمية الريفية والبيئا

- الاماء ولد تكدي. وزير الثقافة والتوجيه الاسلامي
- المحمد الأمين السالم ولد الدادا وزير الداخلية والبريد والواصلات
- انكيدي لامين. وزير العادن والصناعة
- وزارة الداخلية والبريد والمواصلات :
- عبد الله ولد عبدي. وزير الدفاع الوطني
- سيدي محمد ولد بيه. وزير النالية

غثمان سيد احمد اليسع. وزير العدل

- Chair inter
- محمد الامين اشبيه ولد الشيخ ماء العينين . وزير التخطيط
- بيجي وك حميد، وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة
- صو محمد دينا. وزير التجبيز والنقل
 - وزابرة التخطيط
- سيدي محمد ولد بيه. وزير الالية
- ٠٠ باب ولد سيدي. وزير الصيد والاقتصاد البحري
- بيجن وك حميد، وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة
- وزارة الصيد والاقتصاد البحري :
- سيدي محمد ولد محمد قال. وزير الوظيفة العمومية والشغن والشسباب
- محمد الامين ولد احمد. وزير الياه والطاقة
- سيدي محمد ولد بيه. وزير الاليا

المادة الأولى . - يعين في رتب اعلى اعتبارا من التواريسخ

المحددة اسفله. الضباط الواردة اسماؤهم ورتبهم وارقامهم الاستدلالية :

في رتبة عقيد

اعتبارا من فاتح يئاير 1996

المقدم ولاد ولد حيمدون. الرقم الاستدلالي : 1993

في رتبة رائد

النقيب محمد ولد باب احمد . الرقم الاستدلالي : 466

في رتبة نقيب

الملازم أول محمد ولد بوبوط. الرقم الإستدلالي 4734

المادة 2 . - ينشر هذا الرسوم في الجريدة الرسمية

وزارة الالية

مرسوم رقم 607 – 96. صادر بتساريغ 4 ينگاير 1996.

يحدد صلاحيات وزير المالية وتنظيم الادارة المركزية لقطاعا المادة الاولى . -- يقترح وزير المالية وينسق السياسة المالية

للاصة عن طريق الميزانية السنوية للدولة التي يعدها الوزيسر ويقدمها للحكومة ثم ينفذها. المحددة من قبل آلحكومة وتطبق هذه السياسة التي تندرج في اطار الثوازئات الاقتصادية الكبرى

<u>ا</u>لدونة. قيشارك الوزير في تصور ومتابعة تدابير ووسائل السياسة النقدية وللقروض وهو نائب رئيس المجلس الوطني للقروض. ويقوم الوزيسر المذي هـو الآمـر بالصرف الوحيد ليزائية الدولة، بوضع وتنفيسذ التشريع الضريعي والجمركي والمتعلق بأملاك الدولة بالتشاور فيما يعني النقطة الاخييرة مع وزير الداخلية والبريد والمواصلات ويقوم بتسيير الاملاك والموارد وديمون

ان وزير المالية : - يتمتع. في المجال النقدي، بالامتيازات التي بتحددها القوانين والنظم

ان وزير الثالية :

الجماعات الترابية وغيرها من الهيئات التي للدولة فيها مساهمة – يمارس الوصايــة الماليـة علـى جميـع المؤسســات العموميـة وعلى كافـة - يرأس المجلس الوطئي للمحاسبة.. يتمتع. في المجال النقدي، بالامتيازات التي تحددها القوائين والنظم.

العمومية التي تشترك الدولة في راس مالها. وهو ممثل في جميع لجان الصفقيات وجميع مجالس ادارة المؤسسات

الرشيد ولد صالح . وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان

لرابط سيد محمود ولد الشيخ احمد. وزير التهذيب الوطني

وزارة الاتصال والعلاقات مع البرلمان :

محمد الامين ولد احمد. وزير المياه والطاقة

بيجل ولد حميد. وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

محمد الامين اشبيه ولد انشيخ ماء العينين. وزير التخطيط

المرسوم رقم 181-39 الصادر بتساريخ 21 اكتوبسر 1995 المتضمن المادة 2 . - ينشر هذا المرسوم الذي يلغي ويحل محسل

لتناوب الوزراء في الجريدة الرسمية

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

مرسوم رقم 90 – 900.صادر بتاريخ 11 يناير 1996 يقضي بتعيين

قنصل عام للجمهورية الاسلامية الموريتانية

مغوض شرطة قنصلا عاما للجمهورية الاسلامية الموريتانية لدى الجمهورية المادة الأولى - يعين السيد محمد ولت ابراهيم ولند السيد.

المادة 2 . – ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية

النيجزية

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

نصوص مختلفة

مقرر رقم 434. صادر بتـاريخ 31 دجممبر 1995 يقضـي بايفـاد مفتـش

شرطة للتكوين المادة الأولى . – يتم ايفاد مفتش الشرطة محمد الامين ولـد

احمد محفوظ ولذ بيه. المستوى الأول. الدرجة الرابعة. العلامة القياسية 790. الرقم الاستدلالي 11017 ض ليتابع التكويسن لسدة اربعسة وعشرين(44) شــهرا ابتـدا، مـن 11 نوفمـبر 1995 في اكاديميـة الشرطة (بدمشق) سوريا. وسيمكن هذا التكوين المعني من الاندماج في سلك مفوضي الشرطة الوطنية. المادة 2 . - يستمر مرتب المعني يدفع من طرف ميزيانية

المادة 3 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

الدولة طيلة فترة التكوين

رُّ بِلَمُمِينِ ثلاثة (3) ضباط من الحرس الوطني في رتب اعلى. مرسوم رقم 1995 – 90 صادر بتاريخ 3 يناير 1996 . يقضي

المادة 2 : للقيام بهذه المهام تؤازر وزير المالية العناصر التاليسة

- ديوان الوزير
- كاتب عام
- المديريات العشر التالية :

المديرية الادارية والمالية

مديرية الميزانية والحسابات

مديرية الديون الخارجية

مديرية عقارات الدولة والتسجيل والطابع

المديرية العامة للجمارك

المديرية العامة للضرائب

مديرية المعلوماتية

مديرية الخزينة والمحاسبة العمومية

مديرية الوصاية على المؤسسات العمومية

المادة 3: يضم ديـوان الوزير المستشارين الفنيين. المفتشية العامة للمالية، المفتشية الداخلية والسكرتارية الخاصة للوزير.

المادة 4. - يكلف المستشارون الفنيون بانجاز الدراسات ذات الصلة بسياسة القطاع. واعداد مذكرات آراء واقتراحات حول الملفات المسندة اليهم من طرف الوزير.

ويكلف مستشار بصغة خاصة بالقضايا القانونية. يكون اختصاصه دراسة مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية وكذلك مشاريع الاتفاقيات المعدة من طرف المديريات.

المادة 5. - تكلف المنتشية العاسسة للماليسة. زيادة على اختصاصاتها المحددة بموجب المرسوم رقم 403 - 83. الصادر بتاريخ 24 يناير 1983. بعراقبسة الادارات والمؤسسات والمنتسآت العموميسة المحقة بالقطاع بموجب هذا النظام الهيكلي.

ويكون مقتشو المالية تابعين للوزير مباشرة ويمارسون باسمه المهام المنوطة بهم وكل منهم برتبة مستشار للوزير ويعينون بموجب مرسوم. ولا يمكن ان يتجاوز عددهم العشرة.

المادة6 : يوأس المفتشية الداخلية مفتش عام برتبة مستشار في ويقوم تحت سلطة الوزير بالمهام التالية :

- التحقق من فعالية تسيير نشاطات جميع مصالح القطاع والهيئات تحت الوصاية ومطابقتها مع القوانين والنظم المعصول بها وفقا لسياسة وخطط عمل القطاع.

ويجب على الوزير أن يرفع ألى هيئات الرقابة المختصة للدولة المخالفات الملاحظة في مجال التسيير المالي.

- تقييم النتائج الفعلية وتحليل الفوارق بينها وبين التقديرات واقتراح الاجراءات التصحيحية الضرورية.

المادة 7. - تقوم السكرتيريا الخاصة بتسيير الشؤون الخاصة للوزير ويرأس السكرتيريا الخاصة كاتب خاص برتبة رئيس مصلحة.

المادة 8 . - يتابع الكاتب العام ويراقب تنفيذ القسرارات المتخذة من طرف الوزير . كما يمارس تحت سلطته وبتغويض منه الرقابة على المصالح والهيئات والمؤسسات العمومية التابعة للقطاع الذي يشرف على نشاطه وينسقه ويراقبه.

كما يقوم بمتابعة الملفات الادارية ويسهر على العلاقات سع المسالح الخارجية وينظم تداول المعلومات.

ويقوم الكاتب العام باعداد ميزانية القطاع ويراقب تنفيذها. كما انه مكلف بتسيير الصادر البشرية والمالية والمادية للوزارة ويقسدم للوزيرالمسائل المدروسة من طرف الصالح مشفوعة بملاحظاته عند الاقتضاء.

كما يحيل الملفات المؤشر عليها من طرفه أو من طرف الوزير التي المصالح المعنية.

ويعد بالتعاون مع المستشارين الفنيين والمديرين الملفات التي مستدرجفي جدول اعمال مجلس الوزراء وينسق في الظروف نفسها صياغة وجهمة نظر الوزارة حول الملفات التي تعرضها القطاعات الاخرى على المجلس يخول للكاتب العام للوزارة وبتفويض من الوزير وبموجب مقرر ينشر في الجريدة الرسمية توقيع جميع المستندات المتعلقة بالنشاط العادي للوزارة باستثناء تلك التي تقدم لتوقيع الوزير طبقا لترتيبات تشريعية أوتنظيمية مويحة.

في جالة غياب الكاتب العام أوانشغاله. يعين الوزيس بمذكرة عمل خلفا له. ويطلع مجلس الوزراء على ذلك اذا كانت الخلافة تزيد على اسبوع. المادة 9 . - المديرية الادارية والمالية :

تكلف مديرية الشيؤون الادارية والمالية بتسيير وسائل الوزارة البشرية والمادية والمالية ويحدد مقرر الطرق التطبيقية لهذا التسيير ويراس مديريسة الشؤون الادارية والمالية مدير وهي تضم اربعة مصالح:

- مصلحة السكرتيريا التي تتولى سكرتيريا الوزارة أي : السبريد الصادر. البريد الوارد. الطباعة
 - مصلحة الترجمة والتوثيق ويتبعها قسم مكلف بالتوثيق

- مصلحة الاشخاص وتشمل قسمين :
 - قسم التسيير
 - قسم التكوين
 - مصلحة المحاسبة:

وهي تمركز وتراقب الكشوف والتعهدات وتصفية نفقات تسيير جميع المديريات التابعة للقطاع.

وتضع محاسبة نوعية

وتسير صندوق المصاريف الصغرى.

المادة105 : مديرية الميزانية والحسابات :

تعد مديرية الميزانية والحسابات مشروع قانون المالية السنوي كما تنفذه خاصة في مجال النفقات.

وفي نهاية السنة تعد الحساب الاداري.

وتكلف اساسا بما يلى :

الدراسات المتعلقة بتصور وانجاز وثاثق الميزانية

تنفيذ جميع النفقات المقررة في ميزانيتي الدولة للتسيير والاستثمار واعداد تقرير عن تنفيذهما

فحص ومتابعة المسائل التي لها تاثير مالي على ميزانية الدولة.

تصفية حقوق اصحاب معاشات الدولة والامر بصرف النفقات المناسبة من حساب تحويل خاص.

ويرأس مديرية الميزانية والحسابات مدير، يعاونه مديران مساعدان. وتشمل مديرية الميزانية والحسابات، ثماني مصالح هي:

- مصلحة التنبؤ واعداد قوانين المالية
- مصلحة متابعة وتنفيذ الحساب الاداري
 - مصلحة الدراسات المالية
- مصلحة متابعة وتنفذ الحساب الاداري
 - مصلحة الدراسات المالية
- مصلحة المعاشات التي تسير الديون العمرية المدنية والعسكرية.
 وتشمل هذه المصلحة اربعة اقسام :

قسم الاستقبال والعلاقات الخارجية

- قسم التصفيات
- قسم التسويات
- -- قسم التنسيقات
- مصلحة نفقات اللوازم وتكلف هذه المصلحة بتنفيذ نفقات التسيير.
 عدا نفقات الاشخاص والنفقات المشتركة وكذلك نفقات الاستثمار المتعلقة بالمقبلات الوطنية للميزانية المدعمة للاستثمار، وتشمل اربعة اقسام :
 - قسم التعهدات

- قسم التصفية والامر بالصرف
 - قسم التنسيق
- قسم الميزائية المدعمة للاستثمار
- المصلحة المركزية للرواتب وهي تتولى تسيير جميع مصاريف عمال الدولة (رواتب، عسلاوات . . .) مهما كان وضعهم القانوني (موظفون، مساعدون، عقدويون)، باستثناء العسكريين، وتتكون من تسعة اقسام :
 - قسم الاستقبال
 - قسم التنسيق
 - ستة اقسام تتوزع تسيير عمال مختلف القطاعات الوزارية
 - قسم الديبلوماسيين
 - مصلحة العمليات المشتركة والمختلفة وتضم اربعة اقسام .

تصفية الحسابات

- قسم العلاقات مع المؤسسات العمومية
 - قسم المساهمات
 - قسم النفقات الاخرى المشتركة
- مصلحة التفتيش والعمال وتضم ثلاثة اقسام:
- قسمان مرقمان 1 و2 مكلفان برقابة المحاسبات المركزيـة الـتي تشـكل المصالح الخارجية للمديرية.
 - قسم تسيير العمال.

المادة 11 . مديرية الديون الخارجية

تقوم مديرية الديون الخارجية بتسيير ومتابعة الديون العمومية الخارجية. ويرأس مديرية الديون الخارجية مدير يعاونه مدير مساعد.

وتضم مديرية الديون الخارجية قسما وثلاث مصالح:

- قسم الربط مع اعضاء لجنة متابعة الديون.
 - مصلحة ديون الدولة المباشرة
 - مصلحة الديون المضمونة والمتنازل عنها
 - _

• مصلحة الدراسات والمعطيات الاساسية

المادة 12 . - تضطلع مديرية عقارات الدولية والتسجيل والطابع بالمهام التالية :

تسيير أملاك الدولة غير المنقولة

اقامة وتسيير سجل المساحات

صيانة اللكية العقارية والحقوق العقارية

تطبيق حقوق التسجيل وحقوق الطوابع

تحصيل منتجات وعائدات عقارات الدولة وحقوق التسجيل والطوابع. ويرأس مديرية عقارات الدولة مدير يؤازره مدير مساعد. - قسم اللوازم

وتتجمع المصالح للمديرية العامة للجمسارك في اطار المديريات الجهوية الموجودة بمدن نواكشوط ونواذيبو وروصو وكيهيمدي والعيون وتشرف كل مديرية جهوية على جميع مكاتب الجمسارك وفرق المراقبة ومراكز الجمارك الموجودة داخل نطاقها الجغرافي

المادة 14 . - المديرية العامة للضرائب

تكلف المديرية العامة للضرائب بتطبيق ورقابة مختلف الضرائب والرسوم المقدرة في القانون العام للضرائب. وتشارك المديرية في اعداد قوانين المالية كما تبدي رايها بشان النصوص التشريعية والتنظيمية التي تتضمن ترتيبات ذات طابع جبائي.

ويرأس الديرية العامة للضرائب مدير عام يؤازره مدير عام مساعد ومدير جموي بانواذيبو، وفضلا عن فرقة التحقيقات ومطابقة المعلومات التي ترتبط مباشرة بالمدير العام، وتتكبون المديرية العامة للضرائب من تسبع مصالح مركزية :

- مصلحة التفتيش الداخلي وتشمل قسم المفتشيات الاقليمية
 - مصلحة الرقابة الجبائية التي تضم فرقة التحقيق العام
- مصلحة الاصدارات والاحصاء وتشتمل على ثلاثة اقسام :
 - قسم الاحصاء والمحاسبة
 - قسم الاصدارات والورود قسم الترقيم في السجل الوطني
 - مصلحة النزاعات وتضم ثلاثة اقسام:
 - قسم نزاعات ضريبة الشركات
 - قسم نزاعات ضريبة الاشخاص
- قسم نزاعات ضريبة العقارات مصلحة الادارة العامة وتضم قسمين :
 - قسم الاشخاص
 - قسم اللوازم
 - مصلحة الضرائب الشخصية وتشمل ثلاثة اقسام:
 - قسم الضريبة العامة على الدخل
 - قسم الضريبة على الارباح غير التجارية
 - قسم الضرائب على النقل

مصلحة ضرائب الشركات وتضم فرقة الرقابة المنتظمة وخمسة اقسام :

- قسم لكصر
- قسم العاصمة 2
- قسم تفرغ زينه
- قسم السبخة والميناء
 - قسم تيارت
- مصلحة الاستغلال والصيانة المعلومانتية وتضم قسمين : .

وتضم المديرية مصلحتين وقسمين :

- مصلحة سجل المساحات وهي مكلفة باقامة وتسيير السجل
 - مصلحة التسجيل :
 - قسم العقارات العامة
 - قسم حفظ الملكية العقارية

وتمارس المفتشية الجهوية لانوانيبو نشاطات المديرية بتلك الولاية.

المادة 13 . - المديرية العامة للجمارك

تكلف المديرية العامة للجمارك بتطبيق قانون الجمارك

وتقوم بتصفية الحقوق والرسوم الواردة في التعرفة الجمركية.

وتسهر على شريعية المبادلات وذلك بتطبيق احراءات الرقابة والحضر أوالقيد التي قد تكلف بها.

وتساهم في اعداد احصائيات التجارة الخارجية.

ويرأس المديرية العامة للجمارك مدير عام يؤازره مدير عام مساعد. وتضم المديرية العامة للجمارك سبع مصالح هي :

- مصلحة المفتشيات
- مصلحة التشريع والنظم وهي المكلفة بالدراسات والمشاريع.
 والخدمات العامة، والتوثيق المهنى تضم قسمين.
 - قسم النظم والنصوص قسم التنظيم والمناهج والتوثيق المهنى
 - مصلحة المحاسبة والاحصاء والمعلوماتية وتضم قسمين .
 - قسم المحاسبة الاحصائية
 - قسم المعلوماتية
- مصلحة لانظمة الخاصة والامتيازات وهي مكلفة بالانظمة المعلقة
 والانظمة الخاصة العمومية والخصوصية والامتيازات الدبلواماسية
 والمحروقات ووسطاء الموانئ (مموني السفن) وتضم:
 - قسم الانظمة الخاصة العمومية والامتيازات
 - قسم الانظمة الخاصة للخواص والمحروقات ووسطاء الموانئ
- مصلحة رقابة تسديد رسوم الجمارك والنزاعات وهي تضم قسمين :
 قسم القيمة والمراجعة
 - قسم التحقيقات والنزاعات
- مصلحة التعاون الدولي وهي مكلفة بالسائل المتعلقة بالمجموعة
 الاقتصادية لغرب افريقيا والمجموعة الاقتصادية لدول غرب افريقيا
 واتحاد الغرب العربي، وتضم قسمين :
 - قسم التعاون الجهوي
 - قسم العمل الدولي
 - مصلحة التسيير وتضم قسمين هما:
 - قسم الاشخاص

- قسم استغلال المعلوماتية
- قسم الصيانة المعلوماتية.
- مصلحة التشريع والتوثيق والتكوين وتضم قسمين :
 - قسم التشريع والتوثيق
 - قسم التكوين الدائم

وتضم المصالح الخارجية للمديرية العامة للضرائب المديرية

الجهوية بنوانيبو وبها قسمان :

قسم ضرائب الشركات

قسم ضرائب الافراد

احدى عشرة مفتشية جهوية

خمس مفتشيات بولاية نواكثروط

المادة 15 . - مديرية المعلوماتية

تكلف مديرية المعلوماتية من جهة بالسهر على انتضام عمل الادوات المعلوماتية بوزارة الماليسة وبصياضة واستغلال الاجهزة التطبيقية الموجودة، ومن جهة اخرى بانارة السلطات العمومية حسول المسائل ذات الصلة بميدان المعلوماتية، اضافة الى ضمان تحسين مستوى عمال الدولة في تقنيات هذا الميدان.

ويتراس مديريــة المعلوماتيـة مديـر يعاونـه مديـر مساعد وتتكـون مديريــة المعلوماتية من ثلاث مصالح :

- مصلحة الاستغلال والتسيير وهي مكلفة بجميع العمليات المرتبطة بسير عمل الآلات وباستغلال التطبيقات المعلوماتية. وتضم :
 - قسم دخول وخروج المعطيات
 - قسم الحاسب الآلي
 - قسم الصيائة
- مصلحة الدراسات وتنمية ومتابعـة التطبيقات وهـي مكلفة بجميع العمليات المرتبطة بانجاز الدراسات وتنمية البرامج المعلواماتية. وتضم
 - قسم المنهجية
 - قسم الدرسات وتنمية ومتابعة التطبيقات
- مصلحة التكوين وهـي مكلفة بتحديد ووضع سياسة تكوين عمال الديرية والوكلاء الاداريين المستخدمين . وتضم :
 - قسم الاستراتيجيات والعلاقات الخارجية
 - قسم التكوين.
 - المادة 16 مديرية السكن واللوازم

تكلف مديرية السكن واللوازم بتسيير المباني المخصصة لسكن عمال الدولـــة وكذلك الاثاث المخصص لتلك المساكن والاعتمادات المالية المقابلة.

- ويرأس مديرية السكن واللوازم مديس يؤازره مديس مساعد وتضم مديرية السكن واللوازم مصلحتين :
 - مصلحة السكن وتتكون من ثلاثة اقسام:
 - قسم المساكن الادارية
 - قسم المساكن المؤجرة
 - قسم التعاون
 - مصلحة اللوازه والمحاسبة وتضم قسمين :
 - قسم اللوازم ويهتم باثاث المساكن
- قسد المحاسبة ويقوم بمتابعة الاعتمادات المدرجة باليزائية ةالتي هي تحت تصرف المديرية

المادة 17 . – مديرية الخزينة والمحاسبة العمومية

تكلف مديرية الخزينسة والمحاسبة العموميسة التي يرأسها الامين العام للخزينة، المحاسب الرئسي للدولة، بانجاز النهام التالية .:

تنفيذ ميزانية الدولة من حيث الايرادات والنفقات ومركزة الحسابات

وضع قواعد المحاسبة العمومية

ممارسة الوصاية على الجماعات المحلية

البحث عن الامكانات المالية وتسييرها

مسك حسابات كن من صندوق الأدائع والامانيات وصندوق التقساعد والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية والخواص

تسيير محفظة الدولة للاوراق المالية.

ويؤازر الامين العام للخزينة مديران مساعدان مغوضان بالتوقيع وتتجمع المصالح المركزية لمديريسة الخزينية بالخزينية العاسة. وهي تضم قسما وست مصالح :

- قسم الشؤون الادارية
- مصلحة الجماعات المحلية وتضم قسمين :
 - قسم ميزانيات البلديات
 - قسم حسابات التسيير
- مصلحة الدراسات والتشريع والتكوين وتضم قسمين .
 - قسم التشريع والتكوين
 - مصلحة المحاسة وتشمل اربعة قاسم .
 - قسم حساب التسيير
 - قسم المحاسبة المركزية
 - قسم المصالح الخارجية
 - قسم الصندوق
 - مصلحة التحصيل وتضم ثلاثة اقسام :

قسم الايرادات

المائة 19 . ميصدر وزير المالية مقررا يقضمي بتلظيم المهام

وتعبد اضافية الى نابك منكدوت حيوك الحالبة الاقتصاديبة واليزانيبة

على مستوى المصالح والاقسام في كل مديرية.

المان 20 . – يتلم انشاء مجلس اداري في وزاة إناليلة يكلف بمنابعة والمديرين ويجتمع كل خمسة عشرة يوما. يشارك مديرو الصالع الخارجية بتقويبض منسء ويضمم همذا المجلس الكناتب العمام والمستشبارين الغنيسين حائة تقسدم اعميان القطاع ويسرأس هبذا الدجلس الوزيس أوالكنائب العبام

واول مسؤول بالبيئات التابعة للموزارة في اشغال المجلس مرة كمل ستة

الرسوم وخصوصا تلك الواردة في الرسسوم رقم 84 - 89 العسادر بشاريخ 19<u>8</u>9 cymery 08<u>9</u>1 النادة 21 . – تلغى جميع القرتيبات السابقة والمخالفة لبيادا

في الجريدة الرسمية. الماد22 .- يكك وزير المالية بتنفيذ هذا الرسوم الذي ينشسر

بمذج ائن لاستغلال قطع ارضية ضمن التقسيم الريغي لولاية اترارزة مرسوم رقبع 46-400 . مسادر بقاريخ 15 ينساير 996

التسمة الواردة في الجدول الآتي لاصحاب الامتيار التسمة النايين تعهدو النادة الزولى : تعنبع على وجبه ائين للاستغلال القطبع الارضيبة

بالايقاء بشروط الاستثمار المناروضة في دفتر الشارط الحاص بالتقسيم الريفي

النادة 2 . – يكلف وزير النائية ووزيس التنميلة الريفيلة والبيئلة

كل في ما يعنيه بتطبيق هذا الرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية

يتخسي بمنح قطع ارضية ضمن المتقسيم الريغي لولاية اترارزة المادة الاول . --تيمنج بصغة مؤقتة القطم الارضية البواردة في مرسوم رقم 96 –005. صسادر بتساريخ 15 ينساير 1996

الجدول الآتي لاصحاب الامتياز القلاثية الذيين تعهدوا بالايفاء بشروط

النادة 2- يكلف وزير النالية ووزير التلمية الريفة والبيثة كـل

الاستثمار المفروضة في دفتر الشروط الخاص بالتقسيم الريفي لولاية اترارزة

في ما يعنيه بتطبيق هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية

مصلحة الانفاق التي تفع خد

قسم الاعتراضات

قسم المتازعات والمتابعات

 قسم متابعة الدين الخارجي قسم التاثيرات

قسم المعاشات وصندوق الودائع والامانات

- قسم التشريع

- قسم الوثائق

وتتكون الممالع الخارجية من مجموع مراكبز محاسبة الخزينة الوجودة وكذلك تلك الوجودة في المثليات الديبلوماسية (وكالات المحاسبة في على امتداد التراب الوطئي (مراكز الخزينة الجهوية ومكناتب التحصيان)

المادة 18. - مديرية الوصاية على المؤسسات العمومية

تكلف مديرية الوصاية على المؤسسات العمومية. وهي مشرفة على الكتابة الدائمة للمجلس الوطسني للمحاسبة بمتابعة مالية المؤسسات العمومية. والشركات ذات الاقتصاد الختلط، وغيرها من البهيئات التي تساهم الدولة في رأس مالها . كما تتولى المديرية انجاز عمليسة وضم النضام المحاسبي

ويعرأس مديرية الوصاينة على الؤسسات العمومية مدير يؤازره مديسر مساعد، وهي تتكون من ثلاث مصالح : َ * • مصلحة الوصاية اثالية وهي تنظر في الوارنت التقديرية للمؤسسات وأوضاعها المالية. كما تسهر على انسجام برامج الاستثمارات ونتحقق من طلبات التمويل. وهي تضم الاقسام التالية : قسم البنوك والمؤسسات الالية والتجارية قسم النقل والمواصلات قسم التعليم.

- قسم الصيد البحري والزراعة

– قسم الصناعة وللعادن والبناء ولاشغال العامة

للمجلس الوطني مصلحة المحاسبة والتكوين وهمي تتنولى تسبيير المسكرتارية الدائسة اللمحاسبة وهي عملحة تسائد وتصاحب مسا

وتتألف من قسمين . التطبيع المحاسبي

 قسم التكوين وتحسين الخبرة – قسم التقنيات المحاسبية

الملوماتية لانجاز البينات الاساسية والحسابات الختامية السنوية

مصلحة الدراسات والمطيات الاساسية وتعتمد على نتائج الدراسات

مرسوم رقم 907 -96. صادر بتاريخ 30 ينساير 1996. يقضي بالمنح المؤقت لقطعة ارضية في نواكشوط.

الحادة الاولى. – تمنح بصفة مؤقتة للسيدة فاطمة بنت سيد احمد ولد مكي مديرة مشروع (حديقة الالعاب والتسلية) قطعة ارضيــة مساحتها (7.200 مكررة م وتقع في القطاع الشمالي الغربي من تفرغ زينة قسيمة رقــم 105 مكررة . وذلك طبقا للتصميم المرفق.

المادة 2 – تخصص القطعة الارضية لبناء مجمع للالعماب والتسلية ، يسمى "حديقة شنقيط للالعماب والتسلية" باستثمار قسدره 28571431 .أوقية

المادة 3 يتم هذا المنح مقابل مبلغ 3603100 يمثن سعر القطعة الارضية ومصاريف رسم الحدود وحقوق الطواسع ويسدد في اجس ثلاثة اشهر اعتبارا من تاريخ توقيع هذا الرسوم.

المادة 4. يمكن للسيدة فاطمة بنت سيد احمد ولد مكية مديرة مشروع حديقة شنقيط المذكورة اعلاه الحصول على المنح النهائي لهذه القطعة الارضية بعد الاستثمار الكامل لها.

المادة 5 . -- يكلف وزير النالية بتطبيق هذا الرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

- نصوص تنظيمية

المادة الأولى . - يسمح بالتنازل لصالح الوكالاء الخصوصيين عن الأسهم التي تملكها دولة الجمهورية الاسلامية الموريتانية في راس مسأل الشركات التالية :

- الشركة الموريتانية الروسية للصيد (موصوف).
- الشركة الصناعية الوريتانية الرومانية للصيد (سيمار).

المادة 2 . - سيتم التنازل عن الاسهم بعوض في اطار المنافسة بواسطة مناقصة. وعلى اينة حيال ستاخذ الهنذا الغسرض في الحسيان الترتيبات المناسبة من النظم الاساسية للشركتين.

المادة 3 . - ستتم عملية التنازل تحت اشراف لجنة وزارية مدعومة بلجنة فنية تتشكل كل منهما على النحو التالي :

تتكون اللجنة الوزارية من :

- وزير المالية رئيسا

- وزير الصيد والاقتصاد البحري عضوا

- وزير التخطيط عضوا
- محافظ البنك المركزي عضوا

تتكون اللجنة الغنية من :

- مدير الوصاية على المؤسسات العمومية رئيسا
 - مدير الصيد الصناعي عضوا
- الستشار الاقتصادي لوزير التخطيط المكلف بخلية

اصلاح القطاع شبه العمومي عضوا

- مديسر الصفقيات وقطاعيات التصديسر ببالبنك المركسزي الموريتسيالي عضوا

الادة 4 . - تدفع البالغ الحاصلة من عملية التنازل عن الاسهم الى الخزينة العامة في حساب يحدده وزير المالية

المادة 5. - يكلف وزير الصيد والاقتصاد البحري ووزير المالية وزير التخطيط، كل فيما يعنيه ، بتنفيذ هذا الرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة المياه والطاقة

- نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 96 – 006. صادر بتاريخ 17 ينــاير 1996 يقضي بتعديــل بعض الترتيبات الواردة في الرسوم رقم 80 – 93 الصادر بتاريخ 4 يوليــو 1993 والمحدد للعناصر الكونة لنظام اسعار المحروقات السائلة.

المادة الاولى . - تلغى الفقرتان (أ) و(أ) من المادة الاولى من المرسوم رقم 80 - 93 الصادر بتاريخ 4 يوليو 1993 المحدد للعناصر المكونة لنظام اسعار المحروقات السائلة ويحل محلها ما يلى :

الفقرة "أ" :

يساوي سعر قوب (قوب) بالنسبة للغزوال معدل الاسعار المتوسطة السواردة في نشرة "ابلاتس وين كرام" لحمولات قوب في منطقة شمال غرب أروبا لغزوال 0.2 % وقوب بالنسبة للبحر الابيض المتوسط للغازوال السارية خلال الاسبوع السابق لنشسر نظام الاسعار مع زيادة 12 دولار امريكي للطن المتري.

يساوي سعر فوب بالنسبة للكيروسين معدل الاستعار المتوسطة الواردة في نشرة ابلاتس ويل كرام لحمولات فوب في منطقة شمال غرب أروبا وفنوب بالنسبة للبحر الابيض المتوسط السارية خلال الاسبوع السنابق لنشر نظام الاسعار مزادة ب 10 دولارات أمريكية للطن المتري.

يساوي سعر فوب البنزين المتاز معدل الاسعار المتوسطة الواردة في نشرة العلاتس وين كرام لحمولات (بارج - فسوب - بوتردام) (- BARGES

REGULAR) للسنزين ركسار انس (FOB - ROTTERDAM

UNL) السارية خلال الاسبوع السابق للشر نظام الاستعار مع زيادة 13

دولار أمريكي للطن المتري.

يساوي سعر فوب البنزين العادي معدل الاسعار المتوسطة الواردة في نشرة البلاتس ويل اكرام لحمدولات بنارج – فنوب – روتردام بالنسبة للبنزين "ركلار الل أخلال الاسبوع السنابق لنشر نظام الاستعار سع نقص دولار امريكي واحد للطن المترى.

يساوي سعر فوب الغيول وين معدل الاسعار المتوسطة الواردة في نشرة البلاتس ويل كرام بالنسبة للغيول 3.5% وبالنسبة للحمولات في البحر الابيض المتوسط خلال الاسبوع السابق لنشير نظام الاسعار مزادة ب 30 دولار امريكيا للطن المُدرى.

الفقرة (ل) :

كلفة التخزين في نواكشوط: يغطي هنذا الهامش النفقات المتعلقة بالاستيراد من جهة ولحكاليف تحويل المنتوجات على مستوى المصفاة من جهة اخرى ويساوى هذا الهامش:

(3TCHS)+(1TCHS)6.47% + L/2)(K-((Fret NDB - NKC(TCHS)(1+e)(1+g) أوقية للطن المتري

ع :

L : نسة اللبور

K : خالص القيمة والتامين والنقل مصحح

Fret NDB - NDC: النقل البحري بين نواكشوط ونواذيبو

TCHS: سعر العملات بالنسبة لنظام اسعار المحروقات

e : التأمين

g : الخسارة في البحر

وتفصل هذه العلاقة كالتالي:

6.47%(K-((Fet NDB - NKC (TCHS)(1+e) (+g) أوقية

للطن المتري :

نفقات فتح وتأكيد الاعتمادات المصرفية

(L/2)(K-((FretNDB - NKc)(TCHS)) أوقية للطن المتوي : الغوائد على القروض الممنوحة من طرف المورديس محسوبة فلى أساس معدل نسبة اللبوور (L) للاسبوع السابق لنشر نظام الاسعار

(1TCHS) أوقية للطن المتري : نفقات التفتيش

(3RCHS) أوقية للطن المتري : نفقات تحويل المنتزجات على مستوى

كلفة التخزين في نواذيبو: يغطي هذا الهامش النفقات المتعلقة بالاستيراد من جهة وتكاليف تحويل المنتوجات على مستوى المصفاة من جهة أخرى ويساوي هذا الهامش:

 $\approx (6.47\% + L/2)(K) + (1TCHS) + 3TCHS)$

L: نسبة اللبور

K خا لص القيمة والتأمين والنقل مصحح

TCHS : سعر العملات بالنسبة لنظام اسعار المحروقات

وتفصل هذه العلاقة التالي :

(K)(6.47) أوقية للطن المتري : نفقات فتح وتأكيد الاعتمادات المصرفية (L/2) (K) أوقية للطن المتري : الفوائد على القروض المنوحة من طرف الموردين محسوبة على أساس معدل نسبة اللبور (L) للاسبوع السابق لنشر نظاء الاسعار.

(ITCHS) أوقية للطن المتري : نفقات التفتيش

(3TCHS) أوقية للطن المتري : نفقات تحويل المنتوجات على مستوى الصفاة

المادة 2 يكلف الوزير المكلف بالطاقة والوزير المكلف بالتجارة كـل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

- نصوص مختلفة

مقرر رقم 007 . صادر بتاريخ 10 يناير 1996 يقضي بتسـوية الوضعيـة الادارية لموظف

المادة الأولى: يعين ويرسم السيد احمدي ولد حمادي كاتب ضبط اول درجة اولى رتبة اولى (علامة قياسية 830) منذ 1 يناير 1994. الحاصل على شبهادة المتريز في القانون من جامعة نواكشوط. اداريا مدنيا درجة ثانية رتبة ثانية (علامة قياسية 900) وبدون اقدمية اضافية

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 192 – 95 صادر بتاريخ 13 دجمسبر 1995 محدد صلاحيات وزير الثقافة والتوجيه الاسلامي ومنظم لـلادارة المركزيـة لقطاعه.

المادة الاولى . - ان وزير الثقافة والتوجيبه الاسلامي مسؤول عن القضايا المتعلقة ب:

- الثقافة

- التوجيه الاسلامي

فهو مكلف بتصور وتنفيذ سياسة الحكومة في هذين القطاعين وبتنظيم ورقابة الاعمال المتعلقة بهما. ويسهر بصفة خاصة على ترقية ونشر الثقافة الوطنية وثيق مع المديرية العامة للتشريع والترجمة ونشر الجريدة الرسمية.

المادة 7 . - يقوم المفتش العام تحت سلطة الوزير بالمهام التالية :

الراجعة من اجل التحقق من نجاعة تسيير كافة مصالح القطاع والمؤسسات الخاضعة لوصايته ومطابقة ذلك التسيير مع القوانين والتنظيمات المعمول بها ومع سياسة وخطط القطاء.

تقييم النتائج المتحصل عليها فعلا وذلك عن طريق تحليل الفروقات بالنسبة للتوقعات واقتراح الاجراءات الضرورية لتقويمها.

ان التباينات الملاحظة في التسيير المالي ترفع الى علم الوزيز الذي يحيلها الى اجهزة رقابة الدولة المتخصصة

يساعد المفتش العام مفتش واحد

الحادة 8 . - أن الكاتب الخاص مكلف بشؤون الوزير الخاصة ، أضافة ألى تلقي البريد السري وملف مجلس الوزراء الذي

يحافظ على وثائقه.

المادة 9 . - يمارس وزير الثقافة والتوجيه الاسلامي سلطة الوصاية على المؤسسات التالية .:

المعهد الموريتاني للبحث العلمي.

المعهد العالي للدراسات والبحوث الاسلامية

مؤسسة الاوقاف.

اللجنة الوطنية للتربية والعلوم والثقافة.

المادة (10 . - يقوم الكاتب العام بمتابعة ومراقبة وتنفيذ القرارات المتخذة من قبل الوزير.

ويمارس تحت سلطة الوزير وبتغويض منه مراقبة المصالح والهيئات والمؤسسات العمومية التابعة بالوصاية للقطاع ، كما ينعش وينسق ويراقب نشاطاتها، ويضمن المتابعة الادارية للملفات ويسهر على العلاقات مع المصالح الخارجية ونظم تداول العلومات.

يسهر الامين العام على اعداد ميزانية القطاع ويراقب تنفيذها وهو مكلف بتسيير المصادر البشرية والمالية والمادية للوزارة.

يقدم الكاتب العام الى الوزير القضايا التي تتم دراستها من قبل المصالح ويصحب معها عند الاقتضاء ملاحظاته . ويحيل الامين العام الى المصالح الملفات التي تم التهميش عليها من قبل الوزير اومن قبل الامين العام.

يجيئ الامين العام . بالتعاون مع المستشارين الفنيين والمديرين الملفات المقدمة في جدول اعمال مجلس الوزراء وينسق في نفس الظروف ابراز موقف الوزارة من المسائل

ويتخذ في اطار صلاحياته الاجراءات الضرورية من اجل ضمأن جرد وحفظ وصوير التراث الثقافي الوطني.

ان وزير الثقافة والتوجيه الاسلامي مكلف بتصور سياسة الحكومة الاسلامية وبحفظ ونشر وترقية القيم الاسلامية في اطار السياسة المحددة من قبل الحكومة وفي هذا الاطار يجب عليه ان :

> يضمن جرد وحفظ وتطوير التراث الوطني يطور التوجيه والتربية الاسلاميين

يقوم بتنمية البحث الإسلامي ومواصلته

يتابع القضايا المتعلقة بالشعائر

يحارب التيارات المنحرفة المضادة للاسلام

يضمن الوصاية على الاوقاف

ينمي العلاقات مع الهيئات الاسلامية

يعد ويوقع على الاتفاقيات الدولية ذات الطابع الثقافي والاسلامي

المادة 2 . - يساعد الوزير مجلس وطني للتوجيه الاسلامي يتم تشكيله وتحديد صلاحياته بموجب مرسوم.

المادة 3 . – تتكون الادارة المركزية لوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي من : ديوان الوزير

الامانة العامة

المفتشية الداخلية

الادارة الادارية والمالية

ادارة الثقافة

ادارة المكتبات

ادارة التوجيه الاسلامي

المادة 4 . - يتكون ديوان الوزير من .

مستشار فنى مكلف بالشؤون الثقافية

مستشار فني مكلف بالشؤون الاسلامية

مستشار فني مكلف بالشؤون القانونية

مفتش عام

كاتب خاص

المادة 5 . - ان المستشارين الفنيين مكلفون بأعداد ورقات آرا؛ واقتراحات حول الملفات التي يحيلها اليهم الوزير وذلك طبقا لسياسة الوزارة.

المادة 6 . - ان المستشار القانوني مكلف بفحص مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية وكذا مشاريع المعاهد التي يعدها القطاع ويجب ان يعمل بتعاون

المطروحة على مجلس الوزراء من قبل القطاعات الاخرى.

المادة 11 . - تضم الامانة العامة ، بالإضافة الى الامين العام المصالح التالية :

- مصلحة الترجمة.

- الوحدة المعلوماتية التي تتمتع برتبة مصلحة

المادة 12 . - تكلف مصلحة الترجمة بترجمة كافة وثائق الوزارة

المادة 13 . - تكلف الوحدة المعلوماتية ب :

السهر على احترام تطبيق القرارات المتخذة من طرف المجلس الوطني المعلوماتية.

المشاركة في الدراسة الرامية الى اعداد خطة معلوماتية وطنية وكذا في

الدراسات المعلوماتية القطاعية والتي تقوم بمتابعتها ورقابتها بالاتصال مع اللجنة الفنية الدائمة للمعلوماتية.

المشاركة في اعداد خطط تكوين فنيي المعلوماتية والكتباتية.

المادة 14. - تكلف الادارة الادارية والمالية تحت سلطة الامين العام ب: مركزة ونشر وحفظ النصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بنشاط القطاع. تحضير ميزانية القطاع بالتنسيق مع الادارات الاخرى. ومتابعة تنفيذها

مركزة البريد ومعالجته ومتابعته

تخطيط ومتابعة التكوين المهني

المحافظة على الوثائق

تضم الادارة الادارية والمالية المصالح التالية

- مصلحة الاشخاص

-المصلحة المالية

- مصلحة الكتابة المركزية

المادة 15 . -تكلف مصلحة الاشخاص بتسيير العسال وحفظ ملفاتهم الفردية واعدادها. كما تتكلف بتخطيط التكوين المهني ومتابعت. وتضم قسما واحدا :

- قسم التكوين وهو مكلف بمتابعة وبرمجة التكوين المهني.

المادة 16. - تكلف المصلحة المالية بالسهر على سجلات المحاسبة العامة ومحاسبة اللوازم والتموينات.

المادة 17 . – أن مصلحة السكرتاريا المركزية مكلفة باستقبال وتسجيل وتوزيع الوثائق وهي مكلفة كذلك بحفظ الوثائق الادارية

المادة 18 . - أن أدارة الثقافة مكلفة ب-:

جرد وترقية ونشر الثقافة الوطنية.

المحافظة على الغولكلور الوطني وتطويره.

الانعاش الثقافي .

متابعة المراكز الثقافية والجهوية والمحلية.

العلاقات بين القطاع والفنانين والجمعيات الثقافية والفنية.

السهر على ملاءمة التطاهرات الفنية والثقافية صع التوجيهات الوطنية. وكذا مع قيمنا الاسلامية.

حماية الملكية الفكرية

وتضم ادارة الثقافة مصلحتين هما :

– مصلحة الثقافة والفنون

- مصلحة التعاون الثقافي والملكية الفكرية

المادة 19 : تكلف مصلحة الثقافة والفنون ب :

حماية وصيانة الفولكلور الوطني

تشجيع الابداع الثقافي والفني

تسيير المراكز الثقافية الجهوية والمحلية.

وتضم قسمين :

- قسم التراث الغني وهو مكلف بتطوير الفولكلور الوطني والحفاظ عليه.

- قسم الفنون وهو مكلف باعمال ترقية الابداع الفني.

المادة 20 . - تكلف مصلحة التعاون الثقافي والملكية الفكرية

.

العلاقات بين الادارة وبين الفنانين والجمعيات الثقافية والفنية العلاقات مع المراكز الثقافية الاجنبية

تنظيم التظاهرات الثقافية والفنية القارية والدولية والمشاركة فيها.

متابعة ومركزة القضايا المتعلقة بالملكية الفكرية

المادة 21. - تكلف ادارة المكتبات ب:

مراقبة المكتبة الوطنية

تنظيم ورقابة المكتبات العمومية اتنسيق انشطة كافة انواع المكتبات

وتضم الادارة مصلحتين هما:

• مصلحة المكتبات

• المصلحة الفنية

المادة 22 - تكلف مصلحة المكتبات ب

تسيير المكتبة الوطنية والمكتبات الجهوية

تحضير الحج.

وتضم قسما واحدا:

- قسم الانعاش الدائم وهو مكلف باعداد المحاضرات في المساجد والملتقيات وبالتكوين الستمر للأئمة.

المادة 28 . - تكلف مصلحة التعاون والتنسيق ب:

متابعة الجمعيات الاسلامية الاجتماعية والوصاية عليها.

التعاون مع الهيئات والمنظمات الدولية

متابعة ملفات الطرق الصوفية

المادة 29 . - يحدد تنظيم المصالح والاقسام الى مكاتب وفروع عن طريق مقرر من وزير الثقافة والتوجيه الاسلامي.

المادة 30 . - تلغى كافة الترتيبات السابقة والمخالفة لهذا المرسوم وخصوصا المرسوم 87 - 97 بتاريخ 24 اغسطس 1987 والمحدد لصلاحيسات وزيسر الثقافسة والتوجيسه الاسسلامي، والمنظسم لسلادارة الركزية القطاعه

المادة 31 . - يكلف وزير الثقافة والتوجيه الاسلامي بتطبيسق هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

ااا اعلانات

حفظ الملكية والحقوق العقارية مكتب نواكشوط

أعلان رسم حدود

يقام في 95/01/15 علسي تمام الساعة 10 و 30د. برسم حمدود حضوري للعقار الواقع في عرفات المتعشل في قطعة ارض مبنية تقسدر مساحتها بـ 10آ و80سن وتعرف القسيمة تحت رقم 513 حسي ج توسعة ويحدها من الشمال القسيمة 514 و 516. ومن الشرق القسيمة رقم 511 ومن الجنوب طريق بدون اسم ومن الغوب القسيمة رقم 515 وقد طلب تسجيلها السيد محمد عبد الله ولد احمد تبعا للطلب رقم 601. بتاريخ 95/10/10

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحمدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة

> حافظ اللكية العقارية ديوب عبدول همات

تحضير المشاركة في التظاهرات الوطنية والدولية المتعلقة بالكتاب والهادفة الى التعريف بجميع المنشورات الوطنية.

العمل على ترقية النشر مع المصالح المعنية

وتضم قسما واحدا:

- قسم المكتبات وهو مكلف بتسيير المكتبة وتنظيم المكتبات الجهوية

المادة 23 - تكلف المصلحة الغنية ب:

صيانة التراث البيبليوغرافي

صيانة ادوات العمل

المادة 24 . - تكلف ادارة التوجيه الاسلامي ب:

المسأنل المتعلقة بالشعائر

تنظيم الحج

الوصاية على المساجد والاوقاف

العلاقات مع الجمعيات والمؤسسات الاسلامية والاجتماعية :

السهر على المحافظة على اخلاق وقيم المجتمع الحميدة

اعداد الاتفاقيات والمشاريع ذات الطابع الاسلامي ومتابعة تنفيذها وتضم ادارة التوجيه الاسلامي 4 مصالح :

- مصلحة التوجيه والبحث

- مصلحة الوثيق والمكتبة

- مصلحة الشعائر الاسلامية

- مصلحة التعاون والتنسيق

وقسم سكرتاريا تابع مباشرة للادارة. مكلف بتسجيل وتوثيق إ واستقبال وتوزيع بريد الادارة ووثائقها وباعمال السكرتاريا.

المادة 25 . - تكلف مصلحة التوجيه والبحث ب:

نشر الصورة الحقيقية للاسلام ومعتقداته وشعائره

تقديم آراء اسلامية حول القضايا الاسلامية المطروحة

البحث عن المراجع المكتوبة ونشرها

محاربة الانحراف

المشاركة في الانشطة الوطنية والدولية ذات الطابع الاسلامي

المَّادة 26 . - تكلف مصلحة التوثيق والمكتبة ب:

تكوين وحفظ واستغلال الوثائق المكتوبة والمسموعة والمرئية

الاشراف على نشر الكتب والكتيبات والوثائق المسموعة والرئيبة ذات الطابع الاسلامي.

المادة 27 . تكلف مصلحة الشعائر الدينية ب:

تأطير وتكوين ومتابعة أئمة المساجد

تحضير النشاط الثقافي على مستوى المساجد

اعداد يومية اسلامية ومراقبة الاهلة

تجسيد شهر رمضان بالعمل ونمط الحياة الملائمين له.

حفظ الملكية والحقوق العقارية مكتب نواكشوط اعلان رسم حدود

يقام في 96/01/15 على تمام الساعة 10 و30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في تةجنين في قطعة ارض مبنية تقدر مساحتها ب 02 و88سن تعرف القسيمة تحت رقم 160 ي توسعة ويحدها من الشمال ساحة عمومية ومن الشرق

طريق بدون اسم

ومن الجنوب طريق بدون اسم

ومن الغرب القسيمة رقم 519و قد طلب تسجيلها السيدمحمد سالم ولـد سيدي محمد

تبعا للطلب رقم 620. بتاريخ 95/11/14

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الاصر الى حضور رسم الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة

حافظ الملكية

ديوب عبدول همات

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مکتب نواکشوط اعلان رسم حدود

يقام في 95/12/31 على تمام الساعة 10 و30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في دار النعيم في قطعة ارض مبنية تقدر مساحتها ب 05 و10سن تعرف القسيمة تحت رقم 1122 دار النعيم ي توسعة ويحدها من الشمال 1120 مكررة ومن الشرق

القسيمة 1123 مكررة ومن الجنوب طريق بدون اسم ومن الغرب المطار و قد طلب تسجيلها الناجي ولد محفوظ

تبعا للطلب رقم 626. بتاريخ 95/11/27

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة

حافظ الملكية

ديوب عبدول همات

مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم422 المقدم بتاريخ 93/12/8 طلب السيد أحمد ولد الهادي المهنة المقيم بنواكشوط طلب تسجيلا بالسجل العقاري في

دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب02 آ و 07 سن واقعة في كرفور وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة 213 الحسي أ وتحدها من الشمال القسيمة 211 ومن الجنوب القسيمة 215 ومن الغرب طريق بدون اسم

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى عقد اداري.

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التجيل بين يبدي الحنافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتباراً من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقبرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية ديوب عبدول همات

مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم 607 المقدم بتاريخ 95/10/28 طلبت السيدة آمنة محمد محمود المهنة المقيم بنواكشوط طلب تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب80 آ و 60 سن واقعة في توجنين وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة 2 ب الحي أوتحدها من الشمال طريق الامل ومن الشرق طريق بدون اسم ومن الجنوب طريق بدون اسم ومن الغرب القسيمة رقم 1

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى عقد اداري.

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار علمى الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية ديوب عبدول همات

مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم 608 المقدم بتاريخ 95/10/28 طلبت السيدة البتول بنت احمد سالم المهنة المقيم بنواكشوط طلب تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب08 آ و 75 سن واقعة في توجنين وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة 1 أ وتحدها من الشمال طريق الامل ومن الشرق القسيمة 2 ومن الجنوب طريق بدون اسم ومن الغرب طريق بدون اسم

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى عقد اداري.

الجدران وهو ما سيتم في اقترب وقت ممكن بالقاعبة العمومينة للمحكمية الابتدائية بنواكشوط

حافظ اللكية العقارية

ديوب عبدول همات

اعتازن فسياء

يرفع الى علم الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري رقسم 3604 بالترارز.. يلكا الوكالة الموريتانية للاصلاح الريفي مشلمة بمديرها انعاد

كاتب الضبط

ديدي ولد اسويدي

محمد ولد بوديدا

اعزن ضياء

يرفع الى علم الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري رقسم 3605 بالقرارز.. ملكا للشركة الموريقانية للايداع البحري كاتب الضبط

محمد ولد بوديدا

يرفع أن علم الجمهور ضياع تسخة من السند العقاري رقسم 1247، ملكيا للسيد ديدي ولد اسويدي. المدير العام لشركة روصو اترانزيت اعتلان ضياء

محمد ولد بوديدا

كاتب الضبط

اعزن ضياء

يرفع أن علم الجمهور ضياع نسخة من السند العتاري رقم 1943 في درائرة السرارزة محس القسيمة 71 الحيي ر. ملك للسيمة مريم بنت

كاتب الضبط

المختار ولد الحسن

محمد ولد بوديدا

يرفع الى علم الجمهور ضياع تسخة من السند العقاري رقم 286 في درائرة اترارزة، ملكا محمد محمود ولد سيدينا اعتلان ضياء

محمد ولد بوديدا

كاتب الضبط

ويحق لجميع الاشخاص المنيين الطمن في هذا التجيل بين يـدي الحـافظ الموقع ادناء وذلك في اجنل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار علسى الجدران وهورما سيتم في اقترب وقنت ممكن بالقاعبة العمومينة للمحكمة الابتدائية بنواكشوط

حافظ اللكية العقارية ديوب عبدول همات حفظ الملكبة والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

تمار بطئب تسجين بالسجن العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقع 83/ المقدم بتاريخ 96/01/2 طلب المسيد العقاري في دائرة اترارزة لبنى حضري مشيد تقسدر مساحته با أو 60 وتحدها من الشمال \$414ومن الشرق القسيمة 1456 ومن الجنوب \$75 أومن الغرب طريق بدون أسم ماسيري ولد محمد بثي سن واقعة في عرفت وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة 757 القطاع 4 البهنة القيم بنواكشوط طلب تسلجيلا بالسجن

الجدران وهو ما سيتم في اقـــِب وقــت ممكـن بالقاعــة العموميــة للمحكمــة كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضي عقد اداري ويحق لجميع الاشخاص المنيين الظمن في هذا التجين بين يددي الحافظ الموقع ادن، وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار علسي الابتدائية بنواكشوط.

حافظ اللكية العقارية

ديوب عبدوء همات

حفظ اللكية والحقوق المثارية

مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعما للطلب الشرعي رقم 930 القدد بتاريخ 2/10/5 طلب السيد ماسيري ولد محمد بثي العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مد وتحدما من الشمال 1753ومن الشرق القسيمة 1757 و 1756 ومن الجنوب 737 أوهن الغرب طريق بدون أسم سن واقعة في عرفات وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة 744 القطاء 4 انهنة التميم بنواكشوط طلب تسلجيلا بالمسجن بحته ب1 آو 50

کما یصرح بان المبنی ملك له بدقتضی عقد اداري ويحق لجميع الاشخاص المنيين الطمن في هذا التجيل بين يسدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار علمي

اعلان ضيام

يرفع الى علم الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري رقم 2299 فيدراشرة اترارزة، المتعلق بلبارسيل ج محمل القسيمة 75 حبى لكصر الصناعي تقدر مساحته ب 04 آر و 30 سنتيارا الملكا بوها ولد المصطفى كاتب الضبط

محمد ولد بوديدا

اعلان ضياع

يرفع الى علم الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري رقم 55 حي م رقم تف 1366 في دراثرة اترارزة. ملكا للسيد بزيد ولد السالك

كاتب الضبط

يدعى دائنو شركة موصوف (الموريتانية الروسية للصيد) للحضور في اجل (8) ايام، ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان . .

وعليهم احضار جميع مطالباتهم مرفقة بالمستندات التبريرية لدى المكتب المفتوح لهذا الغرض في مقر الشركة بنواذيبو.

ولا تقبل اية مطالبة بعد تجاوز هذا الاجل

13 يناير 1996

الادارة الجديدة